

129391 - إطالة الجلوس في الحمام والقراءة فيه

السؤال

يمضي زوجي معظم وقته بالحمام ويمضي في القراءة والتدخين حتى أنه يشرب وهو جالس في الحمام، وأنا خائفة بشأنه وشأنه لأنني تعلمت بينما كنت طفلاً أن الحمام هو مسكن الجن ويجب ألا نقضي الكثير من الوقت فيه.. وأنا باحثة عن نهج إسلامي يشرح له مساوى الأمر.

الإجابة المفصلة

نسأل الله لهذا الزوج الهدایة للرشد والتوفيق للصواب ، فإن ما يقوم به من قضاء معظم وقته في الحمام مما لا ينبغي أن يصدر من مسلم ، فإن الحمامات إنما بنيت لقضاء الحاجة والاستحمام ، لا للجلوس والقراءة والاستجمام .

وفي جلوسه فيها فترة طويلة محاذير جمة ، منها :

أولاً: أن الحمامات في الغالب لا تخلو من النجاسات والقاذورات ، وجلوسه فيه يعرضه لملابسها ، والمسلم مأمور باجتناب النجاسات والتتنزه عنها .

ثانياً: أن أماكن قضاء الحاجة تحضرها الشياطين كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم .

فعن زيد بن أرقم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الْخَلَاءَ فَلْيَقُلْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ) . رواه أبو داود (6) وصححه الألباني في الصحيحة (1070) .

(الْحُشُوشُ) هي أماكن قضاء الحاجة .

(مُحْتَضَرَةٌ) أي تحضرها الشياطين .

(الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ) أي ذكران الشياطين وإناثهم .

فمواقع قضاء الحاجة مواطن الشياطين ، ولذلك أمرنا بالاستعاذه عند دخولها .

قال الخطابي : ”الشياطين تحضر تلك الأمكنة وترصدتها بالأذى والفساد ؛ لأنها مواقع يهجر فيها ذكر الله ، وتُكشف فيها العورات“ . انتهى ”معالم السنن“ (1/22).

قال الشيخ ابن جبرين : ”وعلم أن الشياطين تألف الأماكن المستقدرة ، وتألف الأماكن النجسة ، فإذا لم يتحفظ الإنسان من الشياطين عبشت به ... فأوقعته في نجاسة ، أو في خبث حسي أو معنوي ، والحسي يتمثل بأن يتقدّر بالنجاسة ولا يبالى ، وأما معنوي

فيَأْنَ يَوْسُوسُ وَيَتَوَهُمُ وَيَقْعُ فيَ وَسَاوسُ شَيْطَانِيَّة تَدُومُ مَعَهُ ، فَلَأَجْلِ ذَلِكَ أَمْرًا بِالْاسْتِعَاذَةِ وَبِذِكْرِ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى ” . اَنْتَهَى مِنْ شَرْحِهِ لِأَحَادِيثِ عَمَدةِ الْأَحْكَامِ (الدَّرْسُ الثَّانِي) .

وَقَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ : ” وَفَائِدَةُ هَذِهِ الْاسْتِعَاذَةِ : الْالْتِجَاءُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْخَبِيثِ وَالْخَبَائِثِ لِأَنَّ هَذَا الْمَكَانُ خَبِيثٌ ، وَالْخَبِيثُ مَأْوَى الْخَبَائِثِ فَهُوَ مَأْوَى الشَّيْطَانِيِّينَ ، فَصَارَ مِنَ الْمَنَاسِبِ إِذَا أَرَادَ دُخُولَ الْخَلَاءِ أَنْ يَقُولَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخَبِيثِ وَالْخَبَائِثِ حَتَّى لَا يَصِيبَهُ الْخَبِيثُ وَهُوَ الشَّرُّ ، وَلَا الْخَبَائِثُ وَهُوَ النَّفُوسُ الشَّرِيرَةُ ” . اَنْتَهَى ” الشَّرْحُ الْمُمْتَعُ ” (83/1) .

ثَالِثًا : أَنْ فِي الْبَقَاءِ فِي الْحَمَامِ فَتَرَةً طَوِيلَةً مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ كَشْفُ الْعُورَةِ مِنْ غَيْرِ مُبَرِّرٍ ، وَلَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ كَشْفُ عُورَتِهِ ، حَتَّى وَلَوْ كَانَ خَالِيَا ، إِلَّا لِحَاجَةٍ .

عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتَيْتِ مِنْهَا وَمَا نَدَرُ .

قَالَ: احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ .

فَقَالَ: الرَّجُلُ يَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ .

قَالَ: إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَاهَا أَحَدٌ فَافْعُلْ .

قُلْتُ: وَالرَّجُلُ يَكُونُ خَالِيَا .

قَالَ: فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيِي مِنْهُ .

رواه الترمذى (2769) وأبو داود (4017) وحسنه الألبانى في آداب الزفاف ص36.

رَابِعًا : أَنَّ الْعُلَمَاءَ قَدْ كَرِهُوا إِطَالَةَ الْقَعُودِ فِي الْخَلَاءِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ .

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ : ” وَلَا يَطِيلُ الْمَقَامُ لِغَيْرِ حَاجَةٍ ؛ لَأَنَّ الْمَقَامَ فِيهِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ مُكْرَوَهٌ ؛ لِأَنَّهُ مُحْتَضَرُ الشَّيْطَانِيِّينَ وَمَوْضِعُ إِبْدَاءِ الْعُورَةِ ” . اَنْتَهَى ” شَرْحُ الْعَمَدةِ ” (1/60).

وَقَالَ الْفَقِيهُ ابْنُ حَجْرِ الْهَيْتَمِيَّ : ” وَيُكَرِّهُ إِطَالَةُ الْمَكَثِ فِي مَحْلِ قَضَاءِ الْحَاجَةِ ” اَنْتَهَى مِنْ تِحْفَةِ الْمُحْتَاجِ (2/241).

وَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ ، وَاللائِقُ بِحَالِهِ ، أَنْ يَنْزِهَ نَفْسَهُ عَنِ الْخَبِيثِ وَالنَّجَسِ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ وَأَنْ يَنْأِي بِنَفْسِهِ عَنِ امَانَهُ هَذَا الْخَبِيثُ وَالنَّجَسُ ، بَلْ لَوْ كَانَ ذَلِكَ مُبَاحًا لَهُ ، لَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَمْنَعَهُ طَيْبُ حَالِهِ مِنْ إِلَفِ هَذِهِ الْأَمَانَاتِ وَإِطَالَةِ الْجَلْوَسِ فِيهَا .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ .